وهذه الأقوال متقاربة وأبينها قول مجاهد لأنه تعالى حظر عليهم بدءا أن يدخلوا غير بيوتهم ثم أذن لهم إذا كان لهم في بيوت غيرهم متاع على جهة اكتراء أو نظيره أن يدخلوا .

والذي قاله غير مجاهد جائز في اللغة لأن يقال لكل منفعة متاع ومنه فمتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره .

وقوله جل وعز قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم آية 30 .

قال قتادة أي عما لا يحل لهم .

من ههنا لبيان الجنس .

قال جرير بن عبد ا سألت رسول ا A عن نظرة الفجأة فقال اصرف بصرك